

الرئيس يصدر قرارا بقانون إلغاء الحبس الاحتياطي في جرائم النشر



الخميس 23 أغسطس 2012 12:08 م

أصدر الرئيس محمد مرسي قرارا بقانون مساء الخميس بإلغاء الحبس الاحتياطي في الجرائم التي تقع بواسطة الصحف مما يعني إلغاء الحبس الاحتياطي حتى في الجريمة المنصوص عليها في المادة رقم 179 لقانون العقوبات الخاصة برئيس الجمهورية

وصرح الدكتور ياسر علي المتحدث باسم رئاسة الجمهورية بأن هذا القرار بقانون يعد اول استخدام لسلطة التشريعات المخولة لرئيس الجمهورية وانه سيتم بمقتضى هذا القانون الإفراج عن اسلام عفيفي رئيس تحرير صحيفة الدستور

كانت محكمة جنايات جنوب الجيزة برئاسة المستشار محمد فهيم درويش قد أصدرت قرارا اليوم بحبس عفيفي احتياطيا على ذمة قضية اتهامه بإهانة الرئيس محمد مرسي من خلال نشر أخبار كاذبة, كما قررت تأجيل القضية الى جلسة 16 سبتمبر المقبل للاطلاع على أوراق القضية

أش أ